

قرار عدد 35 لسنة 2022 مؤرخ في 25 أوت 2022 يتعلق
باخراج عقار بلدي خاص) المستوصف (الى ملك بلدي عام

إن رئيس بلدية ساقية الدائر وبعد اطلاعه- :على القانون الأساسي
عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق
بإصدار القانون الأساسي للبلديات وجميع النصوص التي نقحته
وتمتمته .

- وعلى القانون عدد 122 لسنة 1994 في 28 نوفمبر
1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة والتعمير وعلى جميع
النصوص التي نقحتها و تمتمتها .

- وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9
ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية - .
وعلى الأمر عدد 67 لسنة 1969 المؤرخ في 4 مارس 1969
المتعلق بإحداث بلدية ساقية الدائر

. وعلى مداولة المجلس البلدي المنعقدة في 01 افريل 2022
والمتعلقة بإتمام الإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة لإدماج عقار
بلدي خاص (المستوصف القديم (بالملك البلدي العام الكائن بطريق
المهدية كلم .6 قـرر ما يلي

الفصل الأول : يقع إخراج عقار المستوصف القديم من ملك بلدي
خاص إلى ملك بلدي عام وذلك نظرا لما يتطلبه مشروع تهيئة
المفترق الدائري بساقية الدائر من توسعة لمجال الطرقات حيث سيتم
إزالة أعمدة بالرصيف وبناء محول كهربائي وذلك بحرم عقار
المستوصف القديم كما ان محيط المفترق يفتقر إلى مساحات خضراء
مما أصبح من الضروري توفير فضاء داخل عقار المستوصف
كمنتفس للعائلات

الفصل الثاني : هو تشخيص قطعة العقار الأنفة الذكر كما يلي
:هي قطعة مساحتها الجمالية 404 متر مربع يحدها من الجهة القبليّة
طريق المهدية ومن الجهة الشرقية الرباعي وبن سليمة ومن الجهة
الجوفية والجهة الغربية الوادي ويحتوي هذا العقار على مساحة
مغطاة تقرب 220.40متر مربع بها 7 مكاتب وقاعة كبيرة جعل
منها مقرا إداريا وتحتوي بقية المساحة غير المغطاة على حديقة
تابعة له من الجهتين القبليّة والغربية. الفصل الثالث :

الكاتب العام لبلدية ساقية الدائر مكلف بتنفيذ هذا القرار
ساقية الدائر في

رئيس بلدية
صالح شطورو